صحيح التصديق من سقيمه لان القول الشارح يفيد معرفة صحيح
التصور من سقيمه وسياتي ان شاء الله تعالى الكلام على صور
الحجة ولنتكلم الان على مباديها وبالله التوفيق ما احتمل الصدق
لذاته جرى بينهم قضية وخبرا قد تقدم ان اللفظ المركب
قسمان طلب وخبر وقدمنا الكلام على الطلب وها نحن نتكلم
على الخبر اعلم رحمك الله تعالى ان ما يحتمل الصدق والكذب
لذاته يسمى في الاصطلاح خبرا وقضية وانما قلنا لذاته ليدخل
نحو السما تحتنا والارض فوقنا فان هذا بالنظر الى التركيب يحتملهما
وانما جزمنا بكذبه لمشاهدة نقيضه والله الموفق للصواب
القضايا عندهم قسمان شرطية حملية والثاني كلية شخصية
والاول اما مسور واما مهمل والسور كليا وجزئيا بري
واربع اقسامه حيث جرى اما بكل او ببعض او بلا
شي وليس بعض اوجلا وكلها موجبة وسالبة فهي اذا
الى الثمان ايبه يعني ان القضية قسمان شرطية وحملية والحملية
اما شخصية وهي التي يكون المحكوم عليه فيها جزئيا معينا كزيد كاتب
واما ان تسور جزئيته بذكر السور كبعض الانسان كاتب فهي
المحصورة الجزئية او تسور كليته بذكره ككل انسان حيوان
وهي المحصورة الكلية واما ان تكون مهملة كالانسان كاتب وهي في
قوة الجزئية لتحققها فيها فتلك اربع وكلها اما موجبة او سالبة
فصارت ثمانية واعلم ان السور هو اللفظ الدال على كمية
الافراد وهو اربعة اقسام سور ايجاب كلي ككل انسان حيوان
وسور ايجاب جزئي كبعض الانسان حيوان وسور سلب
كلي كلا شيء من الانسان بحجر وسور سلب جزئي كليس بعض
الانسان بحجر نظم الاربعة في معاني السور فغلب التعبير

باللفظ

باللفظ المذكور ويجوز التعبير بغيره مع حفظ معناه ولذا قال
او شبه جلا اي ظهر معناه فيه وقولنا ثم القضايا البيت للترتيب
الذكري خاصة وحملية معطوف على شرطية وحذف العاطف
ضرورة والثاني اي القسم الثاني من القضايا وهو الحملي قسمان
ايضا كلية وشخصية وحذف العاطف للضرورة ايضا والاول
اي والقسم الاول من قسمي الحمل وهو الكلي قسمان ايضا اما
مسور اي تقدمه سور كلي او جزئي واما مهمل اي لم يسبقه
سور كلي ولا جزئي وقولنا واربع حذفت التاء من اربع
وان كان المعدود مذكرا للضرورة اي واقسام السور اربعة
حيث وجد وقولنا وكلها البيت اي وكل تلك القضايا
الاربع اما موجبة واما سالبة صارت ثمانية من ضرب
اثنين في اربعة وايبه اي راجعة وبالله التوفيق والاول
الموضوع بالحملية والاخر المحمول بالسوية لما فرغ من
تقسيم الحملية اخذ يتكلم في تسمية اجزائها ونعني ان المناطقة
اصطلحوا على تسمية المحكوم عليه وهو الجزء الاول موضوعا والمحكوم
به وهو الاخير محمولا وهذا معنى قولنا والاول الموضوع البيت
اي الجزء الاول وهو المحكوم عليه يسمى موضوعا والجزء الاخير
يسمى محمولا فان قلت لم سمي هذا اولا وهذا اخرا مع انا
قد نجد المحكوم به مقدما كقام زيد فالجواب انه وان كان
متقدما وضعا فهو متاخر طبعا تنبيه القضية الحملية
هي التي ينحل طرفاها الى مفردين وهي ثمانية كما تقدم والشرطية
هي التي ينحل طرفاها الى جملتين واليه الاشارة بقولنا وان
على التعليق فيها قد حكم فانها شرطية وتنقسم ايضا

Copyright © King Saud University